تفعيل الرؤية السننية في مقومات النهضة عند مالك بن نبي في ضوء مقاربات تأصيلية مقاصدية

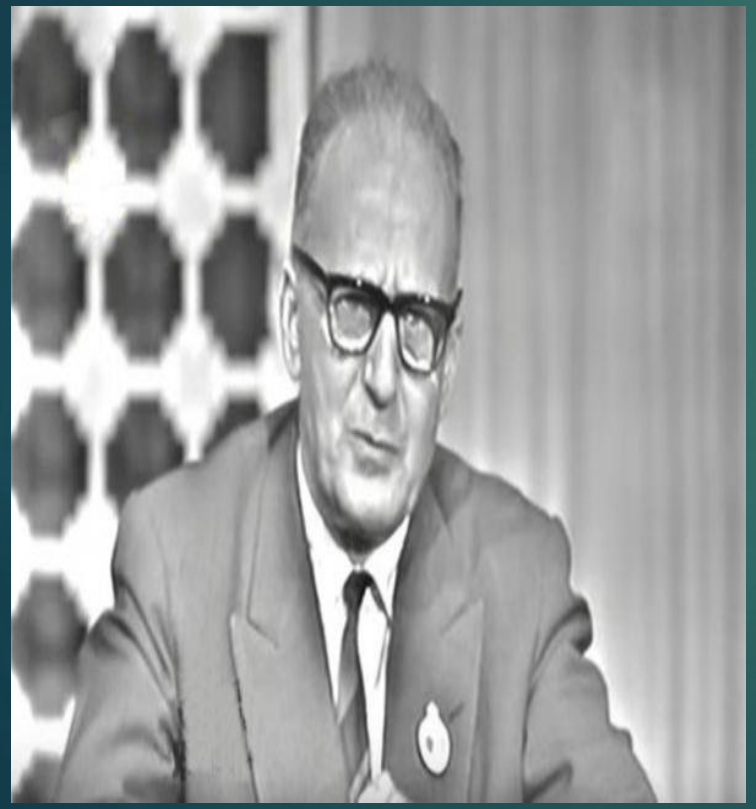

قال:" الحضارة ليست أشياء مبعثرة ملفقة ولامظاهر خلابة..بل هي جوهر ينتظم جميع أشيائها وأفكارها وروحها ومظاهرها وقطب يتجه نحوه تاريخ الإنسانية"

ويصدق في إسهامه ما قيل في ابن خلدون :

" نقلة معرفية ومنهجية عقلانية ذات صبغة علمية فائقة الجديّة والاستكشافية ..فالمقاصد الشرعية في هذه النظرية لا يمكن حصرها في كونها مجرد تعليل للأحكام الشرعية فحسب بل مفتاحا للتحكم في عالم الشهادة بماتشكله من مرجعية للاختيارات الحضارية و المجتمعية".

تفعيل الرؤية السننية في مقومات النهضة عند مالك بن نبي
في ضوء مقاربات تأصيلية مقاصدية

تقديم:أ.م.د.غالية بوهدة
كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية
الجامعة العالمية الإسلامية– ماليزيا

الملخص:

- تبحث هذه الورقة في أبعاد"المرجعية" التي بنى عليها المفكر مالك بن نبي (رحمه الله تعالى) رؤيته لشروط نهضة الأمة وإعادة بناء حضارتها الإسلامية المنشودة، وذلك بالنظر التأصيلي إلى الأبعاد السننية التي استفادها من التراث الحضارى الإنساني الذي عرفته المجتمعات البشريه على اختلاف عصورها وتباين ثقافاتها و دياناتها.و التتبع لآرائه يظهر أثر العلماء أمثال نتشي وابن خلدون وتوينبي وغيرهم من علماء الاجتماع والإنسان والتاريخ في فكره نحو الكشف عن "السننن" و"القوانين" أو " القيم الضرورية" التي تحكم قيام العمران البشري و اطراد قيام الحضارات الإنسانية ؛ وذلك لغرض صياغة أسس ومفاهيم أولية (شروط) تقوم عليها نهضة المجتمعات و إعمارها و تعمل على إخراجها من خراب التخلف والتبعية الاستعمارية.

الملخص.....

- تستند الدراسة في منطلقاتها التأصيلية على إحياء فكرة "فقه العمران" وما تعلق به من " مقاصد العمارة : العبادة والخلافة والعمارة" والتي قال بها القدامى من علماء الشريعة مفسرين وفقهاء مجتهدين ؛أمثال الجصاص و القرطبي و الجويني و الغزالي و العز و الشاطبي و ابن خلدون.. وغيرهم ؛ و يعمل كثير من علماء الإصلاح المعاصر والنهضة على إحيائها و تفعيلها ؛أمثال ابن عاشور وعلال الفاسي و طه جابر العلواني وجمال الدين عطية و أحمد الريسوني و عبد المجيد النجار ونور الدين الخادمي وغيرهم.. و في ذلك يقول الشيخ علال الفاسي :المقصد العام للشريعة الإسلامية هوعمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها.

- سؤال البحث: أثر توظيف "سنن"و"قوانين" قيام العمران و الحضارات في التأصيل لشروط النهضة عند مالك بن نبي؟ما أثر المقاربات بين الضروريات المقاصدية في الشريعة والضروريات الحضارية في إمكانية تكاملهما نحو تفعيل معاصر لشروط النهضة (عند مالك بن نبي كأنموذج) وتحقيق مقصدالعمارة؟ علما أن مقومات التكامل" السنني" بين مقاصد الشريعة باعتبارها سننا تشريعية وبين قوانين العمران وشروط النهضة باعتبارها سننا حضارية لها ما يثبت تأصيلها من شواهد كثيرة تناولها في مباحث كتابه بصورة واضحة؛مثل:عناصر الحضارة ، مراحل الحضارة وأحوالها،الدين، الإنسان، المرأة،العقل،المال،الجمال والفن ..الخ.وهي موضوعات تظهر فيها بعض أوجه التقارب والتماثل مع المنظومة المقاصدية في بعض مفاهيمها التشريعية ومرتكزاتها و قواعدها في حفظ نظام الأمة.
- تلك الشروط في إطار ما تشهده النهضة الإصلاحية الفكرية المعاصرة في استنادها إلى مقاصد الشريعة الإسلامية في مرجعيتها.

مقدمة في إحياء الاستنصار بمقاصد الشريعة لنهضة الأمة عند علماء الاصلاح المعاصرين

- مماّ لا يخفى أن استنجاد الأوائل من علماء الإصلاح الديني بمقاصد الشريعة في إسهاماتهم الإصلاحية أمر له شواهده من قدامى العلماء على اختلاف مجالاتهم؛ أمثال الإمام الجوني (419-478هـ)من خلال كتابه "غياث الأمم في التياث الظلم" في مجال السياسة الشرعية .وإسهام كل من ابن خلدون (733-808هـ) و الإمام الشاطبي (720-790هـ) في القرن الثامن الهجري، واللذان حاولا مواجهة تحديات ركود الأمة وضعفها بالتأسيس للإصلاح في ضوء مقاصد الشريعة كبعد تجديدي يظهر عند الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات حيث يعمل على إحياء التعامل مع النص وتفعيل تنزيل أصوله بما يناسب متطلبات إصلاح واقع الأمة . و في المقابل نجد ابن خلدون ومن خلال كتابه المقدمة يعمل على بناء الإصلاح في ضوء رؤية جديدة تقوم على دراسة ظواهرأحوال المجتمات قي قيامها وسقوطها لغرض كشف"السنن" الكامنة وراءها.وإن كان في تأسيسه للإصلاح يتجاوز "الاعتبار" أي التعليل المقاصدي في إطار معقول النصوص والتي عمل عليها الامام الشاطبي ويوسعة إلى" الاعتبار" بالتعليل السنني للفقه الحضاري.وتمثل منظومته الفكرية الحضارية في الإصلاح إسهاما مكملا لعمل الإمام الشاطبي رحمه الله.

- و لقد نحا رواد حركات الإصلاح الديني المعاصر منذ أواخر القرن التاسع عشر نفس المنحى في استنصارهم بمقاصد الشريعة وتحديدا إثر بعثات محمد علي التعليمية إلى الغرب والتي لم تخلو من أثر التغريب لعقل الأمة وإبعاده عن هويته الدينية. والاستنصار بمقاصد الشريعة باعتبارها تمثل الثابت من المباديء والقيم المعيارية وبها يُمَيَّز المناسب لدين الأمة عن غيره من المعارف الإنسانية الدخيلة، و الاستناد إليها كمسوغات شرعية تجعل ذلك الدخيل المستورد يحضى بالقبول من طرف الأمة التي كانت تعيش واقعاحياتيا راكدا تكتفي فيه بالموروث وتتمسك به إلى درجة التعصب الأعمى.ولقد تعزز هذا الاستنجاد بالمقاصد وتوسع بدعوة الشيخ محمد عبده للاهتمام بمقاصد الشريعة وعمل على هذه الفكرة غيره من علماء عصره وتلامذتهم أمثال محمد رشيد رضا والطاهر بن عاشور وعلال الفاسي وغيرهم ..رحمهم الله تعالى (انظر: رضوان السيد، **مقاصد الشريعة بين أصول الفقه والتوجهات النهضوية، التأسيس والتوضيفات الحديثة**، مجلة التفاهم العمانية.م:34،ص268-289)

فأوكلوا من خلال محاولاتهم تلك للمقاصد مهمة دعم كل جديد في تقبل نافعه ورفض فاسده، وفي فتح باب الاجتهاد وإخراجه مما كان يعرفه من جمود مذهبي على المنقولات وتقليد وتعصب وبدع لإصلاح حالة الأمة التشريعية و النهوض بها نهضة لها خصوصيتها المعرفية الذاتية في الإصلاح والتي تجعلها تتميز عن تلك للنهضة الغربية في المرجعية الدينية التي ترسم مقومات الإصلاح وقيمه الماثلة في رؤية الإسلام لعلاقة الانسان بالله وبالكون والتي يحددهاالعلماء في ثلاثة قيم أساسية تمثل مقاصد كلية حاكمة للعمل الحضاري: التوحيد و الاستخلاف والعمارة.

- أنموذج الدراسة: الأستاذ مالك بن نبي رحمه الله تعالى، باعتباره يمثل امتدادا للحركات النهضوية والتي كانت صدى سياقي لدعوة الشيخ جمال الدين الأفغاني في أواخر القرن 19 م-20م، كيف لايكون وهو من ورثته لرسالة الإصلاح بعد الشيخ محمد عبده وتلامذته فيحمل شعلة النهضة و يثني عليه في كتابه شروط النهضة؛ بقوله: صوت جمال الدين الأفغاني ينادي بفجر جديد..موقظ هذه الأمة إلى نهضة جديدة ويوم جديد..إنه كلمة تساهم في خلق الظاهرة الاجتماعية..ذات وقع في ضمير الفرد شديد ؛إذ تدخل إلى سويداء قلبه فتنتشر معانيها فيه لتحوله إلى إنسان ذي مبدأ ورسالة.

المقاربة بين السنن الاجتماعية ومقاصد الشريعة من حيث وظيفتها في قيام النظم الاجتماعية

- تمثل السنن الاجتماعية , قوانين تحكم قيام المجتمعات وتوجيه أحوالها ,علم الاجتماع هو ذلك الفرع من المعرفة العلمية الذي يحاول الكشف عن القوانين التي تحكم حركة الناس والجماعات داخل المجتمع والتي تحكم العلاقات والتفاعلات بين النظم والجماعات والتنظيمات الاجتماعية المختلفة.وهو مفهوم يتقارب في دلالته ووظيفته ومجالاته وأنواعه مع مقاصد الشريعة،من حيث أنها تمثل نظام المصالح الذي يهدف بدوره الى ضبط نظام العالم الدنيوي، وإلى ما يقصده(الشارع) لنفع المخلوقين وانتظام احوالهم و نجد من المعاصرين الشيخ عبد الله دراز في شرحه للموافقات يشير إلى هذا المعنى حيث يعتبر مقاصد الشريع "نظاما" تسري عليه أحكام الشريعة.

- و" السنن" مفهوم متقرر في القرآن الكريم ؛حيث تفيد نصوص كثيرة أن هناك قوانين تحكم حركة الكون وحركة المجتمعات والتي وردت في القرآن بلفظ"سنن".ولقد دعت النصوص من القرآن إلى إعمال النظر لاكتشافها في الآفاق والأنفس فتبصرهم على فهم واقعهم وتفسير أحواله ومن ثمّ توجيهها بالتدابير المناسبة. ومن ذلك ماثبت في قوله تعالى:(وقد خلت من قبلهم سنن، فسيروا في الأرض، فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين) آل عمران:137

ولقد ثبتت في القرآن الكريم أنواع من السنن

- سنة: دورة حياة الأمم، فحياة كل أمة تنتهي بأجل مقدر،(لكل أمة أجل،إذا جاء أجلهم فلايستأخرون ساعة ولايستقدمون)سورة يونس:49.
- سنة:التدافع سبب في الدفع بحركة المجتمعات،(ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض،ولكن الله ذو فضل على العالمين) البقرة:251.و أيضا في قوله تعالى(ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد
- يذكر فيها اسم الله كثيرا) الحج: 40.
- سنة:الظلم سبب لعقاب الأمم وهلاكها،(واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة، واعلموا أن الله شديد العقاب) سورة الأنفال:25.
- سنة: تغيير المجتمعات متوقف على تغيير الأنفس،(إن الله لايغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) الرعد:11.

- سنة: الإيمان و الاستقامة سبب في الكسب ووفرة الانتاج،(ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض، ولكن كذبوا، فأخذناهم بما كانوا يكسبون) الأعراف:96.
- سنة:تسليط المترفين من أسباب هلاك المجتمعات،(وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها، فحق عليها القول، فدمرناها تدميرا) الإسراء:16.
- سنة: الابتلاء سبب في جعل المعاصي والخبائث أثرا في انهيار المجتمعات وهلاكها (ليميز الله الخبيث من الطيّب ويجعل الخبيث بعضه على بعض، فيركمه جميعا،فيجعله في جهنم، أولئك هم الخاسرون) .

المسوّغ الثاني:التأصيل للعلاقة بين السنن ومقاصد الشريعة في ضوء "القيم"كمفهوم مشترك بينهما

- تتأصل هذه العلاقة –عند عموم المفكرين– في ضوء مفهوم "القيم" كأساس عام مشترك و مقوِّم ثابت لكل من السنن ومقاصد الشريعة،ومع بقاء أثر اختلاف الأفلاطونيين القدامى حول معنى القيمة وارتباطه بالخيرية في كثير من صورها مثل المنفعة و اللذة و السعادة والفضيلة أوما ارتبط بالثواب، وغير ذلك من المعاني التي تقوّم بها الأشياء؛ إلا أن المفهوم العام للقيمة الذي يقترب عليه الاتفاق عند الفلاسفة الغربيين: هو أنها تمثل الوصف الذي يكتسبه الباعث والرغبة على إنجاز فعل من الأفعال بحيث يسد حاجة من حاجيات الناس الضرورية أوالكمالية. وتطلق ويراد بها أيضا مايطلب وسيلة لتحقيق تلك الحاجيات والرغبات.

- و تختلف القيم في نوعها من مجال إلى آخر،فرجل الاقتصاد يعتبر"المنفعة" قيمة اقتصادية، ورجل الفن يتحدث عن"الاحساس الجمالي"كقيمة فنية، ورجل الدين يعتبر "الاستقامة" وفق العقيدة والشريعة قيمة دينية.وتتعدد باعتبار الثبات فمنها الثابتة كالقيم الفطرية الانسانية مثل قيم: حب الخير و حب الجمال وحب الحياة والعدل ومقت أضدادها. وهي قيم فطرية تكتسي صفة الضرورة والشمول ولا تستنبط أوتنشأ من الوقائع السلوكية للإنسان فرديا أوجماعيا أومن الطبيعة البشرية التي يعتريها التغير والتناقض والتردد والاضطراب بين العقل والغرائز ، إذ يتفق الفلاسفة على اختلاف مشاربهم ومللهم أن الأصل فيها الاستناد إلى المطلق الميتافيزيقي كأساس ثباتها. ومنها أيضا القيم المتغيرة أوالمستجدة بسبب ظهور الايديولجيات أو امتزاجها مع غيرها، أو لتوسع الأنماط الحياتية وتعقدها.

- ولايبتعد عن ذلك المفهوم الجوهري للقيمة عند مفكري الإسلام في أنه"الخير بمعناه الأمثل"كما يقترب إلى معنى " المال"و"الصالح من العمل" و"الاستقامة"و " الاعتدال" في استعمال اللغة العربية. و هذه المعاني ثبتت بمعنى يرادف "المقصد" في القرآن الكريم (وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر) النحل:9، و القصد في السبيل هو استقامته.النحل:9.وفي قوله تعالى (واقصد في مشيك) لقمان:19، والقصد فيها بمعنى الاعتدال والتوسط.و"المقصد" بمعنى الاستقامة والاعتدال والتوسط رادفت المقصد أيضا في نصوص السنة ؛ ومن ذلك ما ثبت في قول جابر بن سمرة: " كنت أصلي مع رسول الله(ص)فكانت صلاته قصداوخطبته قصدا).

- ولقد تواضع الأصوليون والفقهاء على لفظ "المصلحة"كمصطلح يستند في دلالته الأصلية في اللغة وهي حصول الشيء على أكمل صورة وأقوم هيئة ،وربطوه أيضا بالخيرية وفي هذا يقول العزّ بن عبد السلام:"ولو تتبعنا مقاصد ما في الكتاب والسنة لعلمنا أن الله أمر بكل خير دقه وجلّه، وزجر عن كل شرّ دقه وجلَه،فإن الخير يعبر به عن جلب المصالح ودرء المفاسد والشرّ يعبر به عن جلب المفاسد ودرء المصالح" ؛ واعتبر أسباب المصالح أي وسائلها من المقاصد أيضا "معظم مقاصد القرآن الأمر باكتساب المصالح وأسبابها والزجر عن اكتساب المفاسد وأسبابها".

- ورغم تعدد التصنيفات المعرفية لمقاصد الشريعة الإسلامية عند المعاصرين من العلماء
- إلا أن القدر الجوهرى المشترك بين تلك التصنيفات والتعريفات والذي يقوم عليه مفهوم المقاصد هو "المصالح" من حيث أن الشرع قصد حفظها للعباد.ويأتي الشيخ ابن عاشور من المتأخرين مجملا المعنى المراد من مقاصد الشريعة الإسلامية أنها:" المعاني(العلل التي بمعنى المصالح) والحِكم (ما يترتب على الأحكام من جلب مصالح ودفع مفاسد) الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع

- ولقد استثمر المجتهدون الأصوليون مقاصد الشريعة الإسلامية في ضبط المصالح من حيث نوعها ومرتبتها في قوة الصلاح في أفعال العباد.
- . و المقاصد في كلياتها من حيث تقريرها كأصول قطقية في الشريعة هي مستندة في ذلك إلى" الاستقراء المعنوي التام"لمقاصد الشريعة في النصوص؛ وهذا يمثل جانب الاستدلال العلمي المنهجي التجريبي في إثبات معياريتها وحاكميتها لكل المصالح المنصوص منها أو المستجدة قياسا عليها.

- وبناء على ماسبق ،إن "القيم" في فلسفتها عند الغربيين من العلماء أو المسلمين يمثل مفهوما مرتبطا بل ومتلازما ومرادفا للمصالح.وعليه فإن المصالح الشرعية هي قيم شرعية ، و بنظر قياسي فإن مقاصد الشريعة باعتبارها مضامين المصالح إذ كل مصلحة هي في حقيقتها حفظ مقصد من المقاصد الخمس، وهي في أصها "القيمة" الباعثة على الفعل وتتمثل فيها إرادة الانسان ويعبّر عنها علماء المقاصد " مقاصد المكلف" والتي يجب أن تتماثل ولاتخالف إرادة الشارع أي" مقاصد الشارع" فتنظبط بذلك وتحقق مقصد العبودية لله بالامتثال والطاعته. فتعتبر بذلك مقاصد الشريعة "قيم الشريعة".ويطلق عليها أيضا "القيم الإنسانية" و"القيم الأخلاقية" وذلك من حيث أنها تتعلق بالفعل الإنساني كمقوم باعث أو سبب أوعلة يهدف من إنجازه تحقيق إرادته كإنسان ويسدبه حاجياته فإذا تكرر فعله بمقتضى الاستجابة لتلك القيم يصبح ذلك الفعل يمثل طبعا يتصف به كخلق ؛ فتمثل بذلك "قيما أخلاقية" تتصف بها أفعاله وتتحق بها مصالحه المتنوعة.

- و" القيم" في عمومها والاجتماعية على وجه الخصوص إذا تكررت واطردت من حيث الاتباع ولم تتخلف فهي ذلك "المعنى" الذي يطلق عليه "السنن"، ويرجع اطرادها إلى مساس حاجة الإنسان إليها في تحقيق احتياجاته من المصالح والتي بها قيام حياته .....
- مقاصد استقرائية قطعية ،وهذا النظام الرباني الذي استقرأه المجتهودن لمصالح الأحكام (قيمها) الذي ينتظم تحت مقاصدها في النوع(خمسة)وفي الترتيب (ثلاثة) تنتظِم فيه مصالح أحكام الشريعة المنصوصة، وعلى منواله باعتباره "معيارا ربانيا" ينضبط تنزيلها و تُلحق به مصالح المستجدات، وبه ترجح عند تعذر الجمع بينها.فمالم يكن معتبرا في ضوء ذلك المعيار من المصالح باعتبار مقاصدها نوعا ومرتبة لا يعتبر في الشرع ويُرد ؛ وهذا ما يسمى "المصالح الملغاة"

- بالنظر إلى اطراد هذا النظام المقاصدي الذي تنتظم تحته أحكام الشرع و الذي تجتمع به وتتداخل فيه القيم الانسانية والاجتماعية والشرعية مع المصالح الانسانيةوالاجتماعية والشرعية و تتفاعل لتحقق به إرادة الإنسان على نسق يتوافق مع إرادة خالقه ومقاصده فيما شرع .
- نجد من المعاصرين الشيخ الطاهر ابن عاشور أحسن من بيّن أثر مقاصد الشريعة في تحقيق مصالح "الإنسان" بمفهوم تأصيلي سنني يستند إلى" الفطرة" وهي الخِلقة أي النظام الذي خُلق عليه الإنسان ظاهرا وباطنا ،ومن شواهد هذا المعنى قوله تعالى:(فطرت الله التي فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم) الروم:30. ووصف الإسلام أنه دين الفطرة يفيد أنه جار في تشريعاته على مايدركه العقل ويشهد به.

- وهذا المعنى السنني يمثل "أصلا مقاصديا" استند إليه الإمام الشاطبي في تأصيله لبعض أنواع مقاصد الشارع؛وتحديدا:مقصدي"قصد الشارع في دخول المكلف تحت أحكام الشريعة"و"قصد الشارع في وضع الشريعة للتكليف بمقتضاها". ويعتبر الشيخ ابن عاشور"الفطرة" مقصدا جاءت الشريعة بالمحافظة على استقامته ويقول مبينا ذلك:ونحن إذا أجدنا النظر في المقصد العام من التشريع نجده لا يعدو أن يساير حفظ الفطرة و الحذر من خرقها واختلالها، ولعلّ ما أفضى إلى خرق عظيم فيها يعد في الشرع محذورا وممنوعا،وما أفضى إلى حفظ كيانها يعد واجبا، وماكان دون ذلك في الأمرين فهو منهي عنه أو مطلوب في الجملة،ومالايمسها فهومباح.

- ثم إذا تعارضت مقتضيات الفطرة ولم يكن الجمع بينها في العمل يصار إلى ترجيح أولاها وأبقاها على استقامة الفطرة، فلذلك كان قتل النفس أعظم الذنوب بعد الشرك، وكان الترهب منهيا عنه، وكان إخصاء البشر من أعظم الجنايات.."، وعلى هذا النحو تعمل مقاصد الأحكام الشرعية في كل ماينتظم تحت كلياتها (حفظ الدين،حفظ النفس، حفظ العقل،حفظ النسل،حفظ المال) وتحت مراتبها(الضروريات والحاجيات والتحسينيات ومايلحق بها من مكملات) على حفظ الفطرة في الإنسان بنسق من الأحكام الشرعية يراعي كل أبعادها الفطرية السننية الروحية والمادية و الغرائزية على مستوى الفرد والجماعة.وبقدر تقصير الإنسان في حفظ تلك المقاصد بقدر ما يهوي بنفسه ومجتمعه إلى الهلاك في الدنيا والخسران في الآخرة.

- فمقاصد الشريعة بذلك تستجمع كل المقومات العامة لمفهوم "السنن" وخصائصها الثابتة:الموضوعية والاطراد والربانية والإنسانية.وهذا ما يسوّغ اعتبار مقاصد الشريعة "سننا " تشريعية ثابة في الوحي،وضعها الله إلى جانب الأنواع الأخرى من السنن التي أودعها في نظام الكون والحياة والإنسان في كل أبعاده.
- ومقاصد الشريعة باعتبارها سننا تشريعية فهي بهذا المعنى تمثل توسعا في مفهوم السنن ومجالاتها وأنواعها التي ثبتت في تفسير نصوص الوحي:"ولن تجد لسنة الله تبديلا" الأحزاب :62،
- إمكان استثمار هذا البعد السنني بجعل كليات مقاصد الشريعة "كليات سننية في الشريعية "حاكمة على غيرها من السنن الجزئية التي يمكن أن تندرج تحت كلياتها الخمس باعتبارها أصولا معيارية حاكمة وقاضية على ما يندرج تحتها من المصالح

- و من حيث تعلقها بموضوع نشاط الإنسان المتعلق بالمجالات الخمسة الضرورية للمقاصد وقيمها ، فتكون بذلك مقاصد الشريعة سننا تشريعية حاكمة على السنن في الممارسات الدينية وسنن الأنفس وسنن العقول في التفكير وسنن النسل والاجتماع وسنن الأموال والاقتصاد. والاهتمام" بالقيم " في السياق الحضاري المعاصر الذي فقد التوازن بين القيم الإنسانية في كل أبعادها الفطرية والروحية وبين القيم المادية،يتزايد الاهتمام العالمي به من طرف المفكرين والمشرعين لإنقاذ الانحدار الحضارى الذي تعانيه الحضارة الغربية المعاصرة.

المسوّغ الثالث: عقيدة التوحيد وأثرها في الوحدة المرجعية بين السنن ومقاصد الشريعة وفي التكامل بينهما

- وحدة العقيدة تفيد بالضرورة الوحدة المصدرية" الخالق "في الأصل الفطري و المقصدي للسنن؛ ويتضح في الأمرين:
- **الأول:الأصل** في كل السّنن رجوعها من حيث الوجود إلى الخالق وهوالله عزّ وجل
- **الثاني:**النظر إلى أفعال العباد (محل السنن) يبين أنها متجاذبة فطريا ومشتركة عمليا بين عدة "سنن" تتنوع في أبعاد أنواعها تبعا لأنواع كليات المقاصد الضرورية الخمسة؛ فمنها العقدية ومنها الفكرية و منها الفردية ومنها الأسرية والاجتماعية ومنها النفسية ومنها الماليةوالاقتصادية، وتجتمع كلها متكاملة بمقتضى "الفطرة" لتحرك نشاطاته في ضوء سنن شرعية تمّ تقريرها في علوم خاصة بالاجتهاد
- ولهذا التأصيل أهمية بالغة في عده مسوّغا علميا تتوسع به وظيفة مقاصد الشريعة المعيارية في ضبط غيرها من أنواع " القيم " الإنسانية في العلوم الأخرى

- في ترشيد بناء وجوده الحضاري وحفظه، ويكون لذلك أثر في تفعيل العلوم الاجتماعية- باعتبارها وسائل- وتوجيهها لبناء مصالح الإنسانية وعمارة الأرض و حضارتها.وهذا البعد السنني المقاصدي كأرضية في التوسع الاجتهاد له مستند ظاهر عند بعض القدامى من الأصوليين الذين رأوا أن أدلة الأحكام الشرعية وبالتالي مقاصدها لاتقتصر على آيات الأحكام فقط ، فكل آية من القرآن لا تعرى من حكم شرعي،ويقول الإمام القرافي في هذا:"أن استنباط الأحكام إذا حقق لا يكاد تعرى عنه آية"

المسوّغ الرابع: ثبوت أنموذج تجربة ابن خلدون في قيام التكامل بين السنن الاجتماعية الحضارية ومقاصد الشريعة

- البعد المنهجي التكاملي بين مقاصد الشريعة باعتبارها سننا تشريعية معيارية لما يتفاعل من النشاط الإنساني والاجتماعي في غيرها من سنن الأنفس والعقول والمجتمع و الأموال والمتعلقة بالمقاصد الضرورية الخمسة..نجده حاضرا عند العلامة ابن خلدون منذ عدة قرون. لكنه لم يتم إحياؤه واستثماره بما يكفي نحو تغيير المجتمعات المعاصرة وتحقيق نهضتها.
- فلقد ظهر مصطلح " العمران" الحضري أوالبشري عند العلامة الفقيه ابن خلدون وقصد بالحضري معنى له دلالته على مستوى معين من العمران في الحياة الاجتماعية المدنية والذي يتجاوز الضروريات باعتبارها أساسيات في بقاء الحياة إلى الكماليات في تحقيق مابه التيسير من حاجياتهم والتحسين والتجميل ، و بذلك يتميز "الحضر" كنمط في الحياة عن "البدو" الذي اقتصر على الضروري من المقومات الحياتية.

- لقد فسر ابن خلدون العمران والحضارة وأحوال الاجتماع البشرى في نشاطاته وهيئاته استنادا على مجموعة من المفاهيم الأساسية لمقاصد الشريعة :إذ اعتبر االاجتماع البشري ضروري (لبقاء) للنوع الانساني وإلا لم يكمل وجودهم.فالاجتماع بهذا المعنى أصلا لكل نهضة وعمران و حضارة. ويرتبط تحقق مفهوم المصالح العامة " بالاجتماع "وتكسب ضروريتها من ضرورته في قيام حياة الناس.
- ويجعل من المراتب المقاصدية مقياسا تتمايز به أحوال الحضارة من البداوة "والحضري لايتشوف إلى أحوال البادية إلاّ إلى ضرورة تدعو إليها أو لتقصير عن أحوال أهل المدينة" و يبين أثر قوّة العوائد في تغير مرتبة المصالح "كلما كانت العادة للكمالي أقرب كان الحاجي بالضروري أشبه"و"تعتاد تلك الحاجيات لمايدعو إليها فتنقلب ضرورات"وهذه قاعدة مقررة في الاجتهاد "الحاجة إذا عمّت تنزل منزل الضرورة".ويرى أن "الكمالي لايحتاج إليه عند البداوة".

- كما يجعل من درجة العمران دلالة على ثبوت التحضر:"فمتى كان العمران أكثر كانت الحضارة أكمل" ويعتبربذلك: "الحضارة تتفاوت بتفاوت العمران"و يعتبرها" غاية العمران ونهاية لعمرة وأنها مؤذنة بفساده"وذلك بمقتضى القانون السنني الحاكم لأطوار الدورة الحضارية الذي تتداوله الأيام بين بني البشر
- وبيّن أقسام الضرورات الحضارية بالنظر إلى نوعها بعبارات تترادف في دلالتها مع الضروريات المقاصدية ؛ حيث عبّر عن مقصد حفظ النفس بضرورة تحصيل القوت والغذاء اللذين لاقوام للحياة إلابهما.وبضرورة الدفاع عنها وضرورة السكن لدفع الأذى من الحر والبرد. وعبر عن مقصد الدين في كلامه على ضرورة الروح في كونها تمثل جانبا قيميا للفعل وعبر عن مقصد المال لكن اعتبره في معنى وسيلة لحفظ المقاصد الثلاثة الأولى إذ لاتقوم ولا تحفظ إلا بالمال.

- وضرورة الملك تدخل في معنى وسائل حفظ المقاصد الضروريات ؛ إذ الحاكم له مسؤولية رعاية ضرورات الحياة.وله أثر في رسم تأصيلي للسنن الحضارية الجزئية المتعلة بالدولة ، و يجعل " الملك"العادل ضرورة سننية شرطية في قيام العمارة الحضارية. ولقد قسمها باعتبار أحوالها وأثر مسؤوسياتها إلى: -ضرورة الملك الرفيقة:تنتج إنسانا سويا و حرا وفعالا ومنتجا ومسؤولا من دون وازع سلطان.
- – ضرورة الملك القاهرة:تنتج انسانا ذليل الفعل وضعيفا متكاسلا نتيجة الاضطهاد والسطو وغياب الأمن النفسي و الحريات.
- – *ضرورة الملك العقابية: مدمرة بسب الظلم والعقاب الذي* يصعب للانسان مواجهته"

المسوّغ الخامس: غياب مقاصد الشريعة في خريطة "مقاصد القرآن" واعتبار "السنن" في التأطير للفكر الإصلاحي المعاصر

- يتناول هذا الاعتبار بعض النماذج على سبيل التمثيل لا الحصر والتي يظهر فيها عدم الالتفات إلى مقاصد الشريعة الإسلامية في الكثير من مفاهيمها وأصولها وقواعدها والتي من شأنها تعزيز الطرح المقاصدى لإصلاح الأمة.
- ومن أبر تلك النماذج طرح الدكتور طيب برغوث في التنظير لرسم خريطة سننية تمثل إيطارا لحركة البشر؛ وذلك بالإستناد إلى مقاصد القرآن الكلية، و بينها من خلال تصنيفها فيما أطلق عليه"أربعة دوائر:

- الدائرة الأولى:مقصد تأسيس الوعي بالمقاصد الكلية للحياة والتي تقوم على ثلاثة مقاصد كلية؛ وهي: كليةالخلافة وكلية العبودية وكليةالعمران.وتمثل في مجموعها فلسفة وجودالإنسان.
- الدائرة الثانية:مقصد تأسيس الوعي بمنظومة سنن الاستخلاف؛وتقوم على الكليات السننية المقاصدية: الابتلاء، المدافعة،المداولة والتجديد.
- الدائرة الثالثة:مقصد تأسيس الوعي بمنظومة سنن التسخير؛ وتقوم بدورها على الكليات السننية المقاصدية:سنن الآفاق والأنفس والهداية والتأييد.
- الدائرة الرابعة:مقصد تأسيس سنن الوقاية؛وتتمثل في مقصد الوعي الاستباقي بالوقاية القبلية والذي يقوم على التقوى ، وتتمثل أيضا في الوعي الاستدراكي والذي يقوم على التوبة.

- و يرى أن المقاصد السننية في الدوائر الثلاثة الأولى ترسم بتكاملها خريطة تحقيق الحضارة من جانب الوجود،أما الرابعة فتعمل على حفظ الحضارة من جانب العدم.
- ولقد عزز هذا الطرح أهمية مراعاة البعد السنني في مقاصد القرآن بشكل ظاهر.و لاشك أن هذا يعزز بدوره البعد السنني لمقاصد الشريعة.
- ورغم أن الطرح عاب قصور المنظومة المعرفية الشرعية عموما والفقهية الأصولية على وجه الخصوص إذ اعتبرهالا تمثل إلا قوانين جزئية واكتفت بتلك السنن الجزئية ولم تصب في خريطة حركة الحياة، ولم تستطع كشف معالم خريطة تتحرك حركة الحياة وفقها، ولاتمثل علوم تلك المنظومة المعرفية الشرعية

- ويكرس هذه النظرة الضيقة لمقاصد الشريعة الدكتور عوام في تعليقه على ورقة الدكتور الطيب حيث اختزل وظيفة الكليات الشرعية في عملية الاستنباط من النصوص وقال انها" ذات وظيفة استنباطية"! ولعل العذر في تعميم الحكم بالقصور على العلوم الشرعية وخصوصا المنظومة الأصولية و المقاصدية الشرعية هو لا يعدوأن يكون تخصصيا من جهة ، و لعدم توسيع الوعي الدقيق لمقاصد الشريعة بأسلوب مناسب يفهمه أهل التخصصات المعرفية الأخرى

- ويجمل بيان هذا الدكتور جمال الدين عطية بعبارات تستوعب أقوال القدامى والمعاصرين من الأصوليين والفقهاء وبألفاظ سهلة المنال يفهمها المتخصص وغيره :" تتمثل المقاصد العالية للشريعة في تحقيق عبادة الله والخلافة عنه وعمارة الارض من خلال الايمان بمقتضياته: من العمل الصالح المحقق للسعادة في الدنيا والآخرة والشامل للنواحي المادية و الروحية والذي يوازن بين مصالح الفرد والمجتمع والذي يجمع بين المصلحة القومية الخاصة و المصلحة الإنسانية العامة، وبين مصلحة الجيل الحاضر ومصلحة الأجيال المستقبلية، كل ذلك بالنسبة للإنسان والأسرة والأمة والإنسانية جمعاء" ويبرز الشيخ ابن عاشور الأبعاد الكلية المقاصدية في الكثير من أقواله: ان المقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهونوع الانسان.

- وفي موضع اخر يقول ان مقصد الشريعة من التشريع حفظ نظام العالم وضبط تصرف الناس فيه على وجه يعصم من التفاسد و التهالك وذلك انما يكون بتحصيل المصالح واجتناب المفاسد على حسب ما يتحقق به معنى المصلحة والمفسدة". وينص الشيخ علال الفاسي على "ان المقصد العام للشريعة هوعمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها و استمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة ومن صلاح في العقل وفي العمل وإصلاح في الارض واستنباط لخيراتها وتدبير لمنافع الجميع".

المسوغ السادس: أهمية اعتبار النظر المقاصدي السنني الجزئي في ضوء كلياته لتفعيل قيام العمل الحضاري

- كثيرا ما يتجه التنظير للمقاصد وللسنن في كلياتها، بالاقتصار في ذلك على تقريرها وبيان أهميتها ومجالاتها.. وكثيرا مالا يلتفتون إلى جزئياتها من المقاصد والسنن الجزئية رغم أهميتها كزجئيات تبنى عليها الكليات
- وأن تلك الكليات" تقضي على كل جزئي تحتها.. إذ ليس فوق هذه الكليات كلي تنتهي إليه،بل هي أصول الشريعة
- و الاهتمام بالجزئيات ضرورة يحتمها تحقيق الكليات العليا : العبودية والاستخلاف وعمارة الأرض وتحضرها.و في سياق توجه الفكر الإصلاحي المعاصر إلى استكشاف السنن القرآنية الكلية لغرض استثمارها في تأطير و توجيه حركة الإنسان، من الجميل أ ن تظهر من خلال ذلك- محاولات وإن كانت قليلة جدا -في جرد قواعد سننية"جزئية" منهجية على منوال "القواعد الشرعية الجزئية"، تعمل على ترشيد فعل الإنسان وضبطه نحو تحقيق مقاصد الشارع القرآنية الكلية من خلال توجيه جزئياتها ،ومثالها:- الفساد يستوجب العقاب-الظلم مؤذن بالخراب – التمكين يسبقه التمحيص والابتلاء-مخالفة السنن الكونية معصية – العصيان للسنن عقوبته الحرمان من العمران

- فالاهتمام بمقاصد الشريعة في جزئياتها وماتعلق من ضوابط ومعايير في المنظومة المقاصدية نحو توظيفها في عملية ضبط القيم والمصالح الجزئية في المعارف الانسانية الحضارية الأخرى أمر ضروري في بناء الكليات الحضارية المقاصدية ومن ثمّ في توجيه الكليات السننية الحضارية، وهذا البعد من الوسائل والمسالك
- هو ما لابد أن يضاف إلى ما دعا الدكتور النجار إلى الاهتمام به من المسالك العملية والتربوية والدعوية لبناء الفكر التجديدي الحضاري، وهو أيضا يمثل جوابا مناسبا لسؤاله:"بعدحصول الوعي العام بضرورة هذا البناء الفكري في أسسه العامة،كيف يمكن أن تضبط التفاصيل لتأسيس نظرية متكاملة تكون هادية لسبل التنزيل؟ "

المبحث الثاني:شروط النهضة عند مالك بن نبي في ضوء التكامل بين الرؤية السننية و المقاصدية

- في الفكر الإسلامي المعاصر توجه التجديد في الإصلاح الفكري على اختلاف أنواعه ؛الديني، التشريعي الاجتماعي والسياسي والأسري والاقتصادي إلى فكرة " المقاصد الشرعية" نظرا لما تمثله من معيارية في الكثير من أبعادها المعرفية على مستوى المجالات والموضوعات التي تطرح في قضايا الإصلاح ؛ فكثيرا ما تقاس مدى فعالية مشاريع الإصلاح وطروحاتها ونظرياتها بالنظر المقاصدي.والذي يعبر عنه عند البعض من رجال الفكر النهضوي الإصلاحي أو الحضاري بمسميات أخرى مثل"القيم" الحضارية أو"السنن"الحضارية أومايقاربها من إطلاقات.نظرا للتداخل بينها في المفاهيم .

- و دراسة أنموذج الأستاذ مالك بن نبي في تنظيره لشروط النهضة والإصلاح يأتي في إطار هذا السياق، فرغم أن أفكاره في الموضوع بلغت سبعين سنة من العمر(في كتابه: شروط النهضة).إلا أن الكثير منها لايزال حيًّا ينور العقول ويرشد الأفعال.ولعل الأمر يُعزى إلى استناد فكره إلى أصول معرفية ثابتة مطردة باطراد الفطرة واطراد ماتعلق بها من القيم و السنن الكلية على اختلاف أنواعها.

- وإذا كان التكامل بين السنن الاجتماعية و السنن المقاصدية أصبح من دواعي الشمولية والنظر الكلي لتفعيل الفكير الإصلاحي، **فما مداخل الأبعاد المنهجية لذلك التكامل وما أثرها في تفعيل أنموذج شروط النهضة والإصلاح عند مالك ابن نبي؟**

البعد الأول: تتبُّع الكليات السننية الحضارية واستقراؤها

يقول :" لا يمكن لشعب أن يفهم أويحل مشكلة مالم يرتفع بفكرته إلى الأحداث الإنسانية، ومالم يتعمق في فهم العوامل التي تبني الحضارات أوتهدمها، وما الحضارات الضاربة في ظلام الماضي أوالحضارات المستقبلية إلا عناصر للملحمة الإنسانية منذ فجر القرون إلى نهاية الزمن هي حلقات لسلسلةواحدة تؤلف الملحمة البشرية منذ أن هبط آدم على الأرض إلى آخر وريث فيها".

البعد الثاني:الجمع بين الكليات السننية الحضارية وجزئياتها

- **التطبيق الأول: "الدورة الحضارية"سنة حضارية كلية حاكمة على ماتعلق بها من قضايا الجزئيات**
- للحضارة دورة عمرية في حياة البشر شبيهة بدورة حياة مراحل الإنسان :مرحلة نشوء ثم مرحلة قوة ثم تليها مرحلة انحطاط.إنها من السنن الأزلية التي يعيد فيها التاريخ نفسه كما تعيد الشمس حركتها من نقطة الانقلاب.ويقول مالك ابن نبي في أهمية مراعاة هذه الدورة للحضارات "**فإذا ما حددنا مكاننا من دورة التاريخ سهل علينا أن نعرف عوامل النهضة أو السقوط في حياتنا**" وهذا البعد المنهجي " تحقيق مناط الفعل الحضاري " وتبين شروطه وموانعه وأسبابه في ضوء المرحلية الحضارية من جهة وفي ضوء كلية الدورة الحضارية من جهةأخرى هوفي صورته أقرب إلى ما يسمى عند المجتهدين بتحقيق "المناط العام" (مالك بن نبي ،**شروط النهضة**،ص47)

- ويبرر مالك بن نبي مراعاة المرحلية في هذه السنة الكلية كضابط مهم في سلامة المسار الحضاري بقوله "حتى نتجنب العشوائية في مسار الفعل الحضاري" ويعتبر الجهل بالسياق المرحلي للحضارة سببا للزيغ ولخطأ القادة في سياساتهم.
- فاعتبار هذه الكلية السننية يساعد في الحكم على جزئياتها بالقبول :" انسجام الأحكام والعواطف والأقوال والخطوات مع ما تقتضيه المرحلة"، أو الرفض كما هو الموقف من الحلول المستوردة من مراحل حضارية مختلفة (متطورة :غربية أوشرقية) ،
- كما يرى في استيراد الحلول والمنتجات من دول تعيش مرحلة حضارية مختلفة " مضاعفة للداء" و"تطبيع للجهد"و"كل تقليد جهل وانتحار"

التطبيق الثاني: كلية "التوحيد"القيمة السننية العليا التي تنتظم تحتها كل العناصر السننية في قيام الحضارة

- أولا:
- يعتبر "الفكرة الدينية" عموما و"الإيمان بالله" على وجه الخصوص"مبدأ غيبي وروحي" تقوم عليه الحضارات، إذ "الحضارة لاتظهر في أمة من الأمم إلافي صورة وحي يهبط من السماء يكون للناس شرعة و منهاجا". ويعبر عن الدين كقيمة لاورائية تكون الباعث في الفعل الإنساني الحضاري بمقتضى الفطرة.
- ويرى أن الحضارة تقوم في أسسها –على الأقل– على أساس توجيه الناس نحو معبود غيبي، ويستدل أن غياب هذا المعبود والركون إلى الوثنية هو الذي يجعل الشعوب راكدة مكدسة رغم وجود عناصر الحضارة(الانسان والتراب والوقت).
- يرد الحضارة الغربية إلى الروح المسيحية"ان الروح الميسحية ومبدأها الخلقي هما القاعدتان اللتان شيدت عليهما أوروبا سيادتها التاريخية.

- فالحضارة الإسلامية لم تكن من صنع فطاحل السياسيين ولاالعلماء"وإنما بالروح الدينية.والحضارة تولد مرتين :الاولى بميلاد الفكرة الدينية ، والثانية:بتسجيل هذه الفكرة في الأنفس(كباعث قيمي للفعل) فتدخل التاريخ.
- "الحضارة تبدأ بظهور الفكرة الدينية، ثّم يبدأ أفولها بتغلب جاذبية الأرض عليها بعد أن تفقد الروح ثم العقل وتنطلق الغرائز الدنيا من عقالها ليعود إلى بدايته" ويعبر عن هذه السنة الشرطية المطردة في أعمار الحضارات على أنها قاعدة لا تشذ أي حضارة عنها .
- ويدعم هذه القاعدة السننية الشرطية بقوله تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم).النور:63

- **ثانيا:**
- وباعتبار هذه الكلية السننية ينضبط سلوك الفرد ؛حيث"تشترط سلوك الفرد وتحكم قلوب المجتمع بحكم غائية معينة (تتجلى في مفهوم الآخرة) وتمنحها الوعي بهدف معين تصبح معها لحياة ذات دلالة ومعنى..وحيثما تمكن لهذا الهدف من جيل إلى جيل تمكن الاستمرارية الحضارية.
- حفظ عنصر الإنسان لحفظ " الاجتماع العمراني" كضرورة حضارية في مفهوم "حفظ النفس"واعتباره "مصلحة عامة"و"كلية مقاصدية "ضرورية" ترتبط بقيامها المقاصد الضرورية الأخرى, ويقول الإمام الشاطبي في هذا:"فلو عدم الدين عدم ترتيب الجزاء المرتجى،ولوعدم المكلف لعدم من يتدين ولو عدم العقل لارتفع التدين، ولوعدم النسل لم يكن في العادة بقاء ولوعدم المال لم يبق عيش"

- ثالثا:

- وباعتبار هذه الكلية السننية؛ يتحرر الإنسان كعنصر في معادلة الحضارة من قانون الطبيعة المفطور في جسده ويخضع وجوده في كليته إلى المقتضيات الروحية التي طبعتها الفكرة الدينية في نفسه ويمارس حياته حسب قانون الروح.وهذا المعنى يقرره الإمام الشاطبي ،لما جعل من مقاصد الشارع أن يتحرر الانسان المكلف من داعية هواه وغرائزه و المقصد الشرعي من وضع الشريعة اخراج المكلف عن داعية هواه حتى يكون لله اختيارا كما هوعبد لله اضطرارا.."، فيتحرر من قيود جاهلية العادات والتقاليد التي ترسم ثقافته وتوجه السلوك الجمعي نحو الانحراف،وبعد التخلي من الثقافات الفاسدة ؛يتهيأ للتحلي بالعوامل الحية والداعية للحياة.

- **رابعا:**
- وباعتبار هذه الكلية السننية: كل فكرة لا تنطلق في أصالتها من التوحيد ومقتضياته اعتبرها من " الوثنية"، مثل الإيمان بفكرة الانتخابات اعتبرها وثنية سياسية كونها حق سياسي يرضي المستعمر ولكن لايرفع الجهل والفقر والهوان و الدوس على الكرامة ويقصي الدين في وكر الدروشة.ويؤدي الأمر إلى"تكدس العقول" وتعطلها عوض تنويرها بالعلم والتعلم والوعي بأداء الواجبات قبل المطالبة بالحقوق ويعزز هذه الفكرة بأقوال سننية خالدة منها: " عندما تغرب الفكرة يبزغ الصنم والعكس صحيح" و "الاهتمام بمداواة أعراض المرض دون الأمراض نفسها أمر لايجدي".ويرى " الاستعمار ليس من عبث السياسيين ولا من أفعالهم بل هومن النفس ذاتها", لقابليتها للاستعمار استدل في كل ذلك بأصل سنني له حاكميته في التغيير في قوله تعالى:" إن الله لايغير ما بقول حتى يغيروا ما بأنفسهم" الرعد:11.

- **خامسا:**
- وباعتبار هذه الكلية السننية؛ يرد كل منتوج حضاري مستورد من حضارات أخرى،ويعتبره منتوجا شيئيا بلا روح ولاذوق له لأنه مستورد وليس في سياقه الأصلي،بمعنى أنه مقطوع عن أصله.فكيف له أن يثمر.
- سادسا:

وباعتبار هذه الكلية السننية؛ يردُّ الكثير من النظريات الوضعية التي أقصت "الدين" في تفسيرها لقيام الحضارات مثل النظرية المادية "الماركسية التي ترى أن كل اكتمال تاريخي لا يكون إلا نتيجة الضروريات المادية..وحاجات الإنسان الأساسية..وبالتالي الوسائل الفنية التي يخترعها هي لتلبية تلك الحاجات".

سابعا:

- و بمقتضى هذه الكلية السننية ضعَّف نظرية التدافع التي تقوم على التحدي ورد الفعل .و ردّ غيرهما من النظريات القائمة على اعتبار السنن الجزئية و الشرطية والتي اقصت الدين من المعادلة الحضارية، في دين نجده أقر التفسيرات التي استندت على السنن الجبرية باعتبارها كونية تعلوفي إثباتها على النظريات الوضعية؛واعتبارها محل اتفاق لثبوتها باستقراء حالات التطور والانحطاط في تاريخ الملحمة البشرية وهذه تدخل في عموم دلالة آيات وهي تدخل في معنى الاعتبار بسنن الأولين في النص القرآني

التطبيق الثالث:تساءل عنه مالك ابن نبي ؟ وتوقف عنده!لكن وظّف بعض أبعاده:

- **إنه نظام التوازن في جزئيات عناصر الحضارة في إطار السنن التشريعية المقاصدية**
- – ممّا يتبين عند مالك بن نبي دعوته إلى ضرورة وجود " قواعد نظام معين" تعمل فيه الفكرة الدينية على إخضاع الغرائز إلى عملية شرطية وتنظيمها فالحيوية الحيوانية التي تمثلها الغرائز بصورة محسوسة لم تلغ ولكنها تنظبط بقواعد نظام معين.
- يتساءل مالك بن نبي :كيف تشرط الفكرة الدينية سلوك الفرد كيف تنظم غرائزه تنظيما عضويا (جزئيا) في علاقتها الوظيفية ببناء إحدى الحضارات. كيف تبني الانسان حتى يقوم بدوره في بناء الحضارة..يصعب أن تنضج عند نماذج الغربين .
- يعيب مالك بن نبي على ابن خلدون في أنه لم يكشف ذلك النظام بما يكفي! "ويقول:لم نجد فيما ترك ابن خلدون غير نظرية عن تطور الدولة ..في حين انه كان من الأجدى لو أن نظريته رسمت لناتطور الحضارة حيث كنا نستطيع أن نجد فيها ثروة من نوع آخر غيرالذي أثرانا به فعلا،إذ لم تكن عبقرية ابن خلدون بعاجزة عن أن ترسم لنا ذلك التطور في صورة منهج قائم بذاته".

- هل كلام مالك عن عجز ا بن خلدون صحيح ؟ مامدى مصداقيته؟
- الحقيقة غير ذلك: حيث أصل ابن خلدون للحضارة بمنهج قائم بذاته ومشبع بنظام يقوم على أساسه العمران وذلك لما استند في بنائه على أصول حضارية مقاصدية ؛واعتبر الكليات الضروريات المقاصدية هي كليات ضروريات حضارية، وهي أصول يرجع إليها في تفسير الفعل الحضاري برده إلى "الفطرة"في أبعادها القيمية الدينية"التوحيد" و القيم النفسية "التزكية"و القيم الاجتماعية "العمران" وإلى تجليات تلك الأبعاد واكتمال بعضها البعض في" القيم الحضارية.

- و في توجيه الفعل الحضاري نحو تحصيل الأدنى المجزيء من ضروريات الحياة الخمسة وطلب الإنسان تلك المصالح وسعيه إليها من أسباب البقاء والتي إذا عمَّ طلبها تنزل منزلة الضروريات والاكتفاء بها هوميزة البدواة، وإذا تفعّلت بالروح " الإيمان بالله"تنمو على حد الضروريات وتتوسع بما ييسر الحياة في كل مجالاتها، تتوسع بذلك مصالح الناس متجاوزة حدّ الضروري إلى ماينظمها على نحو الوسطية والاعتدال و بما يحقق العدل بينهم و يحفظ الحقوق في إيطار نظر "الموازنة" مع الأبعاد الروحية المتعلقة بمصالح عنصر" الانسان". *وإذا زاد تحصيلها عن قدر الحاجة تأخذ مرتبة الكماليات.*

- ولقد استنكر ابن نبي اقتصار ابن خلدون على تطور الدولة دون الحضارة، والجواب على هذا لعله يكمن في أن الكثير من مقومات الحضارة لاتكفي في إنجازها مجرد أعمال الناس متروكة في جريانها لوازعهم وبمعزل عن سلطة الملك أو الدولة التي تشرف على نشاطاتهم في تنظيمها و ضبطها في ضمان حفظ مصالحهم و أمنهم والعدل بينهم . حيث يرى ابن خلدون بالأهمية المؤسساتية لتحقيق ذلك،إذ يقتضي "العدل" وهو المقصد الأعظم للشريعة وجودبعض قواعد السلوك (في إطار مؤسسات الدولة) و "قيم أخلاقية" في النظرات الكونية الدينية. فهي المعايير التي يتفاعل الناس استنادا إليها، ويوفون بالتزامتهم نحو بعضهم بعضا.
- ويتمثل الأساس الأول لهذه القواعد في أحكام نظام الشريعة،أي بلزوم ما أنزل الله عزّ وجل في كتابه من أمره ونهيه وحلاله وحرامه..، إن مصدر الشريعة الإلهي يقترن بقوة تساعد على تعزيز استعدادهم الطوعي والامتثال، ويعمل على تثبيت القوي لمجموعة كبيرة مع بعضها بعضامما يعمل على الحد من السلوك الاجتماعي الضار ، ويضمن العدل، ويعزز التضامن والثقة المتبادلة بين الناس، وهوما يعزز التنمية.كما نجد ابن خلدون ينظر لسنن شرطية متعلقة بالدولة في حديثه عن الملك وأنواعه ومسؤولياته وأثر عدله ورفقه في قيام العمران.

- ورأى أن ضرورة "الملك الرفيقة"تنتج إنسانا سويا و حرا وفعالا ومنتجا ومسؤولا من دون وازع سلطان.أما ضرورة "الملك القاهرة"تنتج انسانا ذليل الفعل وضعيفا متكاسلا نتيجة الاضطهاد والسطو وغياب الأمن النفسي و الحريات. و *ضرورة الملك العقابية: مدمرة بسب الظلم والعقاب الذي* يصعب للانسان مواجهته" وأما إذاكانت الاحكام بالعقاب فمذهبه للبأس بالكلية لأن وقوع العقاب به ولم يدافع عن نفسه يكسبه المذلة التي تكسر من بأسه.

- *ونظرية ابن خلدون تمثل نموذجا تأصيلا مقاصديا واضحا في كيفية قيام التوازن بين "الروح" وهي أساس المرحلة الأولى في الدورة الحضارية عند ابن نبي و بين "الغريزة"في أبعادها المادية والشهوانية وهو أساس مرحلة أفولها ، ذلك التوازن الذي يتحقق بالمنظومة المقاصدية التشريعية في أصولها وقواعدها في ضبط المصالح التي تتعلق بعناصر الحضارة الثلاث عى نهج متوازن ووسطي يميل بالناس إلى الاعتدال ويعصمهم من الافراط والتفريط، . بما يحقق التوازن ويطيل عمر الدورة الحضارية باستمرارية ذلك التوازن والوسطية في رعاية حاجات الناس في مصالحهم.فتمثل المقاصد بهدا "العقل" الناظم لمصالح الناس وهو"العقل"*

- ما ذكره ابن نبي وبصورة مبهمة ! في نقطة التوسط بين مرحلة الروح والغريزة في معادلة دورة حياة الحضارة ،ولعل التفسيرالمقاصدي لنظرية ابن خلدون يرفع ذلك الإبهام.ويجيب عن تساؤلات ابن نبي.
- **"الثقافة" أداة في النهضة ومقاربتها مع أبعاد التوازن المقاصدية في " العرف " الأصولي**
- يرى مالك بن نبي في بناء "الثقافة" أداة مهمة من أدوات الحل المنهجي للتغيير والذي عبر عن واقع حاله "بالتكييف" لحالة الشعب،وذلك بنظر يوازن فيه بين التخلية والتحلية وتحديدا بين تصفية عادات الشعب وتقاليده من مخلفات الانحطاط في الماضي وبتصفية إطاره الخلقي والاجتماعي من العوامل القتالة و ذلك يكون بالتربية والتعليم والتوجيه ،فيصفو الجو للعوامل الحية، وبذلك ترسم طريق الفكرة الإسلامية الصافية ويخطط للمسلمين المستقبل بطريقة إيجابية.
- "فيتحرك في نطاقها الفرد والمجتمع".فالثقافة في تصوره تمثل نظرية في السلوك أكثر منها نظرية في المعرفة.

- **توسع التأصيل المقاصدي للموازنة في جزئيات عناصر الثقافة :" الذوق الجمالي" و " المنطق العملي"و " الصناعة"**،فالذوق الجمالي باعتباره يبعث في الإنسان "نزوعا إلى الإحسان في العمل وتوخيا للكريم من العادات" وهذا النوع عند علماء المقاصد يندرج في التحسنيات أو ما اعتبره بعضهم كابن خلدون من كماليات الضروريات؛ إذ التحسينيات من المقاصد لها أثر في تقوية أصلها في الحاجيات أوالضروريات؛ وتعتبر من الفروع المقاصدية الجزئية لأصلها الضروري،والتقصير في التحسينيات يدخل النقص والخلل على أصله الضروري.
- ويضرب من خلال بيان ذلك مثالا توجيهيا في التفريق بين الثروة وراس المال، "فالثروة" مال لايتحرك كالعقار والمساكن وهي في الغالب لسد حاجات محدودة للفرد بينما"رأس المال"يتحرك ليعود نفعه على المجال الاجتماعي إذ ينتشر وينمو كلما انتشر وتقلب بين أيدي الأفراد بالتداول.

- **بعد الموازنة بين الآراء في قضية خروج المرأة ودورها الاجتماعي خارج البيت**
- هي آراء تتردد بين الإفراط في إبعادها عن المجتمع خوفا من أن يُشارَك الرجل في أنثاه،وبين التفريط في تحررها دون قيود و بحرية فاتنة ، و بين رأي تحرري لكن بخروج فيه خلق وهيئة يقبلها المجتمع لا إثارة للغرائز فيها. يرى ابن نبي بالتخلي من كلا النزعتين المتطرفتين، والحل هو مايحقق مصلحة المجتمع.مع اعتبار النظرة الكلية لقضايا المرأة ، ويرى ابن نبي أن مشكلة المرأة متصلة مع الرجل ، كونهما يشكلان مشكلة واحدة هي مشكلة الفرد في المجتمع .قضيتها هي قضية كلية "المجتمع"باعتبارها مصلحة عامة ولاتقتصر على النظرة الجزئية في مصلحتها الخاصة،فلا تُعطى حقوقها على حساب المجتمع فذلك فيه تدهور لهما.

التوازن الأخلاقي أصل في معالجة الموقف من مشكلة"الزي"

- الاستسلام للتقليد دون التفات إلى فلسفة اللباس والتي تقوم في أصلها على ما تتطلبه الحاجة من التكيف مع المناخ والتكيف أو التكيف مع نشاط الإنسان في تأثرها بدستور الجمال إذ الملبس يضيف على صاحبه روحه. والضيق الاقتصادي يحد من التوسع في الاختيارات في الملبس، والواجبات الدينية تقيد من الحرية في اختياراته أيضا..فالموضوعية تتطلب موقفا متوازنا وموضوعيا من اللباس مشروط بتلك الاعتبارات

الموازنة في الموقف من الفنون الجميلة

- باعتبارها مظاهر حضارية لها تأثير قوي في التربية ، يتفق مالك ابن نبي في نظره تماما مع النظر المقاصدي في وسائل حفظ المقاصد و حفظ سلامة الذوق العام،إذ أحكمها كوسائل يتبع مقاصدها، فكما يتوسل بها للفضائل قد يتوسل بها للرذائل.

الموازنة في الموقف من التراب

- باعتباره من عناصر المعادلة الحضارية ، يتماشى نظره مع النظر المقاصدي
- في اعتبار مقصدا متضمنا في كلية"المال" و"الثروة" الطبيعية ، وهو ينزل منزلة الوسائل لتحفظ المقاصد العمرانية بمقتضى سنة التسخير، فله عند ابن نبي قيمة اجتماعية تستمد من مالكه، فكلما تقدمت الأمة في قيمتها تقدم التراب، وكلما انحطت في قيمتها انحط التراب. المحافظ عليه مطلوبة مقصودة لتحقيق الاستخلاف كعبادة والعمارة ولحفظ المقاصد كلها.

والموازنة في الموقف من "الوقت"

- باعتباره عنصرا في معادلة الحضارة، فهو "ثروة "في مرحلة نهضتها على مستوى انتفاضات الشعوب أو في نهضتها الصناعية، وقد يكون "عدما"في مرحة انحطاطها.و تقديره لقيمة الوقت من السنن الشرطية في عمارة الأرض، وهو في قيمته ممتزج بغريزة المحافظة على البقاء ومن الواضح أنه مفهوم مرتبط باستمرارية الحياة في "حفظ مقصد النفس" كوسيلة تحفظ بها المصالح العمرانية المتعلقة بمقاصد حفظ الدين والعقل والنسل والمال.

ضرورة "الحرية"كشرط في الموازنات الحضارية وتحديات الاستعمار:

- يعمل الاستعمار على تعطيل كل عناصر الحضارة بل "تحطيمها" في الشعوب حتى يتمكن من التوطين و النجاح في الاستغلال.ويرى ابن نبي أن "الاستعمار" معامل له أثر فني ونفسي واجتماعي في التمكن من الشعوب و غرس " القابلية للاستعمار" فيهم. ووجد أن الاستعمار نجح في غرس ذلك الشعور الانهزامي" القابلية للاستعمار" في الأنفس كأداة سننية في الأنفس. وهذا ما جعله يرى أن الاستعمار يتصرف في طاقاتنا.. لأنه درس أوضاعنا النفسية بعمق ..فسخرنا لما يريد.. جعلنا أقلاما يكتب بها. وقال:"أخرجوا المستعمر من أنفسكم يخرج من أرضكم"، ودعا لتوظيف العلم ب"السنن البشرية " في دراسة الاستعمار كما فعل هو.

أثر الإخلال بالحريات في الإخلال بالموازنات في الفعل الحضاري:

- يبين ذلك بمظاهر كثيرة:منها ؛ردود الأفعال (لفعل المستعمر) يصبح الأصل الموجه لحياة الناس كانعكاس شرطي في السلوك الاجتماعي.وظهور مشكلة التكيف مع الطرف الغالب كنمط جديد "للتوازن".
- فتظهرغريزة التشبه به والانقياد في "الزي" و " نمط الحياة" وتغرس المتناقضات والازدواجية والتذبذبات واللاستقرار ، وتظهر بذلك أنواع من التكيفات تجاه كثير من القضايا مطلية بالرياء و التدين بالعقائد السياسية للقيم الفاسدة للحضارة و المتمثلة في "الوثنية" في اتباع الشيء الوحيد والرجل الوحيد .إنها تكيفات تؤدى إلى إضعاف النسيج الاجتماعي حيث يصبح محكوما بعلاقات مليئة بالتباين و بالتناقضات والمفارقات ، وهو الواقع الذي يميت كل مقومات الفعل الحضاري من حيث قوة الاجتماع الحضاري. ويستنجد لإزالة تلك التناقضات والمفارقات في المجتمع والرجوع به إلى توازنه بتخطيط ثقافة شاملة يحملها الغني والفقير والجاهل والعالم حتى يتم للأنفس استقرارهاوانسجامها مع مجتمعها على نحو تحقيق توازنه الجديد" بمنظور حضاري يقوّم النظر المنهجي الكلي في التشخيص لقضاياها ولإيجاد الحلول المناسبةلها في ضوء ذلك. وفي هذا يقول مبررا لهذا البعد المنهجي الذي تتكامل السنن الحضارية والمقاصدية ؛لأن " الحضارة ليست أشياء مبعثرة ملفقة ولامظاهر خلابة..بل هي جوهر ينتظم جميع أشيائها وأفكارها وروحها ومظاهرها وقطب يتجه نحوه تاريخ الإنسانية".

نتائج البحث

- يخلص البحث إلى عدّة نتائج؛ يمكن إجمالها فيما يلي:
- **أولا**: يمثل الاستنصار بمقاصد الشريعة الإسلامية والعمل على إحيائها وتفعيلها سمة ظاهرة في اتجاهات الإصلاح المعاصرة.وذلك لما تحملة من أبعاد منهجية في مقومات كل من النظر المعياري و الكلي في معالجة قضايا الإصلاح في الأمّة.
- **ثانيا**: يتوسع مفهوم " مقاصد الشريعة الإسلامية " إلى اعتبارها " سنن التشريع الإسلامي" وذلك لما تحمله من مقومات علمية مشتركة لمطلق السنن في كونية الإنسان: التوحيد- الفطرة-القيم - المصالح - الاطراد- الإنسانية.فهي مقوم يوحد بينهما ويجعل منهما وجهين لعملة واحدة.
- يمثل –بذلك- التأصيل السنني لمقاصد الشريعة فتحا منهجيا تتكامل فيه العلوم بتكامل فلسفتها على مستوى الفكر السنني نظريا حيث تتفاعل السنن على مختلف أنواعها ومسمياتها :الاجتماعية و النفسيية و الحضارية..وتشترك في سننها الكلية العليا مع المقاصد العليا للشريعة : التوحيد ، التزكية، الاستخلاف، العمران.

- **ثالثا:** يظهر البعد الأول من التكامل بين السنن التشرسعية والحضارية في توسع مفهوم الكليات في النظر الفقهي المقاصدي إلى كليات السنن الحضارية ؛ وهذا أمر له أثره التأصيلي في توسع أفق الاجتهاد نحومفهوم " التعليل السنني" وتفعيله ليرتقي في مجالاته من إطار قضايا الجزئيات إلى قضايا الإنسانية الكبرى التي تواجهها الإنسانية:" الحريات"و "الكرامة"و"السماحة"و"الأمن"و"العدالة"و"حقوق الإنسان"و"السلام العالمي"و "حفظ البيئة"..
- **رابعا:** يظهر البعد الثاني في التكامل بين السنن التشريعية وغيرها من السنن باعتبار أن "القيم" والتي تعتبر مقاصديا " المصالح" في النظر إلى "الأفعال"وقضاياها على مستوى الأفراد والجماعات تمثل أصلا معياريا في الجمع بين السنن الحضارية و مقاصد الشريعة الإسلامية باعتبارها سننا تشريعية؛ تقوم مقاصد الشريعة في نظريتها وأصولها على مجموعة من القواعد والضوابط الموجهة للمصالح الخاصة والجزئية

- **خامسا:** إن الأبعاد التأصيلية في ضوء" الكليات من السنن الحضارية"مثلت مرجعية فكر مالك بن نبي في فهم قضايا الأمة الراهنة وفي النظر لشروط معالجتها نحو البناء الحضاري في ضوء رؤية كلية تجمع بين الكليات من " السنن الحضارية" من حيث المرجعية الحاكمة للجزئيات من معطيات "واقع قضايا العصر الراهن"،وهذا بعد منهجي يمثل ركيزة أساسية في الاجتهاد المقاصدي.
- **سادسا:** بعض الأبعاد التأصيلية التكاملية بين السنن الحضارية والمقاصدية التشريعية في تشخيص القضايا الحضارية للأمة و الرؤية المنهجية لمعالجتها كانت حاضرة في فكر مالك بن نبي؛ مثل رد معالجة قضايا الجزئيات السننية الحضارية إلى "كلياتها" السننيةالمقاصدية (كلية الدين-كلية الدورة الحضارية - كليات عناصر الحضارة: الإنسان- العقل- المرأة- المال- -التراب – الوقت....) في فهم أبعادها وإيجاد صيغ مناسبة لحلولها في ضوء"تحقيق مناطها العام وا"لموازنة بينها.

- **سابعا:** بعض الأبعاد المباشرة بمقاصد الشريعة الإسلامية في مفاهيمها الخاصة والتي لايحيط بعلمها إلا العالم المتخصص،يلاحظ على ابن نبي:
- – إما أن يقف عندها مستنكرا قصور جوانب فكرية أو تنظيمية في بعض نماذج الإصلاح (نموذج ابن خلدون).
- – أو بإرجاعها إلى العلماء من أهل الاجتهاد و إجماعهم في الموازنة أو الترجيح بين مصالح القضايا ومفاسدها(مثال قضايا المرأة).
- **ثامنا:** إن فكر مالك بن نبي في فهم القضايا الحضارية وفي تحديد ماينا سبها من أسباب وشروط وحلول أمر له ما يثبت استمرارية مصداقيته من حيث إنه نظر منهجي يستند إلى مرجعية معرفية قيميّة ومعيارية كلية مطردة وثابتة تتكامل فيها وتتوحد سنن الحضارة مع سنن مقاصد التشريع المعيارية.
- و تفعيل رؤية مالك ابن نبي السننية الحضارية نحو واقع التنزيل ومعاجة قضاياه الجزئية من طرف العلماء العاملين على البعث النهضوي أمر لا يمكن أن يقتصر على اعتبارهم لمقاصد الشريعة بمفاهيمها الكلية الواسعة بل هو أمر مرهون بمراعاة أصولها وقواعدها وضوابها الجزئية في معادلة الإصلاح ، ولا يكفي اختزال بعد مقاصد الشريعة" في المقاصد الكلية القرآنية العالية دون اعتبار خاص للمقاصد الشرعية الكلية في مقاصدها الخاصة والجزئية باعتبارها تمثل" قيما"أخلاقية و "عللا" باعثة على تحقق الفعل الحضاري المنشود في واقع الأمة.

شكرا على حسن متابعتكم!